

شرح بلوغ المرام _ الدرس (422) د. عماد السواعير

عماد السواعير

استعن بالله. بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا وشيخنا ولوالدينا والحاضرين والسامعين وللمصلحي رحمه الله اربعا وانه كبر على فسألته ف قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفرها. رواه مسلم

واربعة - 00:00:02

رضي الله عنه انه كبر على سهل ابن حنيف ستة وقال انه بري رواه سعيد ابن منصور واصله في البخاري احسن الله اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفر له - 00:00:32

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا ومن يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اشهد ان محمدا عبد ورسوله. صلى الله عليه وسلم. اما بعد احبتي في الله هذا هو درسنا الرابع والعشرون بعد -

00:00:51

مئتين من دروس شرح بلوغ المرام من ادلة الاحكام. الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة. وقد انتهى بنا الكلام ايها الاحبة في الله عند حديث عبدالرحمن ابن ابي ليلى الذي قال فيه الحافظ - 00:01:11

كان زيد ابن ارقم قال عبدالرحمن ابن ابي ليلى كان زيد ابن ارقم يكبر على جنائزنا اربعة من ارقم صحابي قال وانه كبر على جنازة خمس تكبيرات قال فسألته فقال اي سأله لم كبرت على هذا خمسة - 00:01:28

قال فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرها رواه مسلم والاربعة. قال ابن حجر وعن علي انه كبر على سهل بن حنيف يعني علي صلى الجنازة على سهل بن حنيف. ستا وقال اي علي انه كان - 00:01:52

ادرى او انه بدرى رواه سعيد ابن منصور قال الحافظ واصله في البخاري. نبوب يا اخواني على هذا الحديث بعد التكبيرات في صلاة الجنازة. كم تكبيرة؟ اربعة سمعنا خمسة سمعنا ستة - 00:02:15

الكل صحيح اما المسألة فيها خلاف وان كان كذلك فما هو الراجح؟ نقول ايها الاحبة في الله مستعينين بالله. نبدأ كما هي العادة بالتخریج. تخریج الحديث الاول في مسلم واحفظ هذه التكبیر بخمس في الجنازة ثابت في صحيح مسلم - 00:02:32

ثابت لا اشكال فيه اما الحديث الثاني وهو حديث علي فعل علي اثر عن علي انه كبر على سهل ابن حنيف ستة وقال انه بدرى. هذا الاثر ايها الاحبة في الله اخرجه سعيد بن منصور له كتاب اسمه السنن - 00:02:56

من طريق ابن عبيدة سفيان بن عبيدة وعندنا في تاريخ امتنا المجيد سفيان الثوري امام جبل قمة في العبادة والطاعة ومع هذا كان يبكي بكاء الثكلى يبكي بكاء الثكلى على نفسه - 00:03:17

حتى انه كان يقول اخشى ان اسلب الامام قبل الموت هذا الذي ذكرناه في الجمعة انه كان يسجد في طوف الطائف سبع اشواط وهو لم يرفع رأسه من السجود في الكعبة - 00:03:40

ويصلب بين المغرب والعشاء بسجدة. يسجد ما يرفع رأسه حتى يؤذن لصلاة العشاء عبادة عجيبة ومع هذا لا يرى الواحد منهم نفسه الا مقصر. لذلك احرص ايها الاخ الحبيب ان تعامل نفسك معاملة انك مقصر. حتى لا تفتر - 00:03:55

الانسان اذا اختار باعماله يهلك. فسفيان الثوري كان اماما. سفيان بن عبيدة هذا لا يقل عنه اماما. اقول الحديث من طريق سفيان بن عبيدة عنه يزيد ابن ابي زياد قال - 00:04:16

سمعت عبدالله بن معقل يقول صلي علي على سهل بن حنيف فكبر ستة تكبيرات الحديث وهذا الحديث ايها الاحبة في الله اعل

بعلتين اما العلة الاولى انه من رواية يزيد ابن ابي - 00:04:31

زياد القرشي الهاشمي ويزيد ابن ابي زياد القرشي الهاشمي هذا متكلم فيه عند المحدثين قال عنه ابو حاتم لين. يكتب حدثه ولا يحتاج به وقال عنه احمد ليس بذلك ولكن يزيد هذا - 00:05:05

توضع تابعه الشعبي عند عبد الرزاق في مصنفه وقد اخرج الطحاوي بسند صحيح كما قال الالباني عن عبد خير قال كان علي هذا اثر صحيح اخرجه الطحاوي. كان علي يكبر على اهل بدر ستا - 00:05:33

من شهد بدر يكبر عليه علي ست تكبيرات اذا مات وعلى اصحاب رسول الله صلوات ربی وسلامه عليه خمسا وعلى سائر الناس اربعة علي ثابت عنه يا كرام انه كان يكبر على اصحاب بدر من شهد بدر - 00:06:00

من شهد بدر في عداد تفضيل الصحابة تعد منقبة عظيمة وعظيمة جدا اصطفاء واختيار والاعقل يدرك ان ثمة اشياء هي اختيار. اختيار من الله محد. يختارك الله لان تكون من اهل بدر. يختارك الله لان تكون جالس في مسجد - 00:06:26

تستمع الى ذكر يذكر الله فيمن عنده. الان ان صحت النيات وسلمت المقاصد فان الله يذكرا باسمائنا تخيل مقدار الفضل العظيم.

هذا اصطفاء واختيار ان يسوقك الله للفجر والقرآن والطاعة. اصطفاء وانتقاء. كما اختار الله اصحاب بدر - 00:06:45

فكان يخصهم علي بالتكبير ستا وربك يخلق ما يشاء ويختار والله القضية ما هي شطارة لا وربك اختيار من الله. يطلع في علم ان فلان يستحق يأتي به الله المستعان - 00:07:09

هذا الاثر ايها الاحبة في الله الصحيح يسند ويقوى الاثر الذي ذكره الحافظ ابن حجر. والعلة الثانية التي اعل بها الاثر يا فاضل ان البخاري الامام الجبلاء محمد بن اسماعيل الجعفي اعرض عن ذكر العدد في التكبير. ذكر قصة - 00:07:27

او ذكر خبر صلاة علي على سهل ابن حنيف. لكنه يا ابا عبادة لم يذكر العدد وقد اخرجه بسنته عن ابن معقل ان عليا كبر على سهل ابن حنيف وقال انه شهد ب德拉 - 00:07:53

البخاري ما ذكر العدد لكن افهم انا من قوله في اخره انه شهد ب德拉 انه هذه عبارة ماذ؟ مميزة احسنت عبارة تمييز وهذا العبارة ما ذكرها علي الا ل الواقع ايش؟ شيء منه يدل على التمييز والتخصيص. لذا ايها الاحبة في الله - 00:08:16

الذي تطمئن اليه النفس صحة ذلك عن علي رضي الله تعالى عنه. التكبير بست والله تعالى اعلم. ننتقل الى المسائل والفوائد المسألة الاولى عدد التكبيرات في صلاة الجنائز او اجمع العلماء - 00:08:39

على ان صلاة الجنائز لا تصح باقل من اربع تكبيرات ثلاث ما تصح ثنتان ما تصح واحدة ما تصح. اربعة الحد الادنى. اجمع العلماء على ان صلاة الجنائز والجنائز لا تصح - 00:08:59

باقل من اربع تكبيرات المسألة الثانية الزيادة عن اربع حكمها احيانا نرى بعض الجنائز بعض اخوانا في ناعور من الحريريين احيانا تجدهم يكبرون ستا وخمسا او سبعا واحيانا تسعه هل هذا الاثر صحيح؟ هل هذا الفعل صحيح؟ هل هذه الزيادة صحيحة؟ نقول ايها الاحبة في الله ابتداء. ذهب - 00:09:22

الجماهير الى عدم مشروعية الزيادة عن اربع تكبيرات الى عدم مشروعية الزيادة على اربع تكبيرات. في صلاة الجنائز وهؤلاء الجماهير ايها الاحبة في الله وهم وهو قول الثالثة ابو حنيفة مالك والشافعي واحمد في رواية - 00:09:52

هؤلاء ايها الاحبة في الله اصحاب هذا القول وقد حكي الاجماع عليه. حكاہ ابن المنذر وسانقل لكم كلمة ابن المنذر ان شاء الله هؤلاء ايها الاحبة في الله الذاهبون الى عدم المشروعية. طبعا الحنابل عندهم تفصيل - 00:10:17

قالوا الاربعة هي الاولى والزيادة غير مسنونة عدم سنية الزيادة وسأذكر ذلك. اقول استدلوا باي شيء يعني نحن افهم منهم مثلا. مزبوط نسمع الى ادلتهم. فنقول استدلوا اولا بحديث ابي هريرة - 00:10:37

المتقدم ذكره. في المتفق عليه في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي. كم كبر على النجاشي؟ اربعا طيب ما المناسبة تكبيره على النجاشي متى كان؟ في اخر العهد النجاشي توفي في السنة التاسعة - 00:10:58

ايضا استدلوا بحديث ابن عباس في صلاته صلى الله عليه وسلم على المرأة السوداء كم كبر عليها؟ اربعة واستدلوا بحديث ابي

خيمتة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر على الجنائز - [00:11:21](#)

اربع تكبيرات كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يكبر على الجنائز اربعا وخمسا وستا وسبعا وثمانية حتى مات النجاشي تأملوا حتى مات النجاشي وصف الناس ورائعه وكبر اربعها ثم يقول ابو ابن خيمتة تم ثبت على - [00:11:45](#)

وحتى تفاه الله يعني نعم كان يكبر اكثر من ذلك لكن ثبت على الاربع بعد تكبيره على على النجاشي. هذا الاثر رواه ابن في البر في الاستذكار لكنه ضعيف. اذ هو مرسل - [00:12:22](#)

اذ هو مرسل واستدلوا يا كرام باثر ابي وائل قال ابو وائل عن الصحابة كانوا يكبرون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسة واربعة سبعا وخمسة واربعة حتى هذا اثر ارجو ان تنتميوا اليه - [00:12:41](#)

اثر ابي وائل. يقول ابو وائل يا فاضل كانوا يكبرون في زمان النبي عليه الصلاة والسلام سبعا وسبعا وخمسة واربعة حتى كان زمان عمر يا جماعة هم فسائلهم عمر جمع الصحابة وسائلهم - [00:13:06](#)

فاخبره كل رجل بما رأى ماذا قال لك انا رأيته صلى خمسة. النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا قال اربعة فماذا صنع عمر ايتها الاحبة في الله؟ فجمعهم على اربع تكبيرات - [00:13:31](#)

عمر جمع الصحابة والمسلمين على ماذا؟ على اربع تكبيرات. وهذا الاثر اخرجه عبد الرزاق بسنده حسن ولعله من اقوى الادلة للجمهور. ان عمر جمع الناس فقالوا هذا اجماع عمر يفعل فعل على مرأى ومسمع من الصحابة. بلا مكير عليه - [00:13:46](#)

واستدلوا ايضا باثر ابراهيم وهو النخعي قال اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في التكبير اختلفوا في التكبير اختلفوا في العدد. ثم اتفقوا ثم اتفقوا على اربع تكبيرات. اخرجه - [00:14:13](#)

ابن ابي شيبة اخرجه ابن ابي شيه قال ابن عبد البر اتفق الفقهاء اهل الفتوى في الامصار على ان التكبير على الجنائز اربعة اتفق الفقهاء من اهل الفتوى بالامصار على ان التكبير على الجنائز اربع - [00:14:33](#)

لا زيادة على ما جاء من نقل الثقات وما سوى ذلك عندهم يقول عبد ابن عبد البر وما سوى ذلك عندهم شاذ. لا يلتفت اليه ولا عليه لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه - [00:15:02](#)

كلمة من آآ واحد مثل ابن عبد البر ليست سهلة هذه الكلمة اذا فلتتصور المسألة جيدا يا ابا انس يوجد خلاف كان. لكن يبدو ان الخلاف استقر في زمان عمر. على ان الامر حسم على اربعة - [00:15:25](#)

طيب نستمع يا اخواني الى القول الثاني في هذه المسألة. اذا القول الاول قول الجمهور. الائمة الثلاثة واحمد في روایة. على ان التكبير اربع ولا لا تجوز الزيادة عليه القول الثاني في هذه المسألة يا اخواني ان التكبير يجوز الى خمس - [00:15:40](#)

اربعة وخمس مع افضلية الاربع يعني القول الثاني استحباب الاربع ومشروعية الزيادة الى خمس من قال هذا القول؟ هذا قول الامام احمد هذا هو قول الامام احمد. روایة عن الامام احمد - [00:15:59](#)

واصحاب هذا القول جيب لي مي. استدلوا ايها الاحبة في الله. بسم الله استدل اصحاب هذا القول باثر علي المتقدم باثر علي المتقدم في التخريج انه كان يكبر على اهل بدركم؟ ستا كان يخص اهل بدر بايض؟ بست. هذا دليهم - [00:16:19](#)

فاللوا اصحاب هذا القول عفوا القول الثاني التكبير يكون المستحب فيه والافضل فيه قالوا اربع ركعات. وتجوز الزيادة الى خمس وهذا هو قول احمد استدالا بحديث زيد بن ارقم المعدرة حدث زيد بن ارقم الذي كان اللي معنا قال كان زيد ابن - [00:16:51](#)

انه ارقم يكبر على جنائزنا اربع وانه كبر على جنزة خمس تكبيرات حدث زيد بن اسلم في صحيح مسلم هذا دليل الحنابلة والقول الثالث يا اخواني احسن الله اليكم. اذا لاحظوا القول الثاني جواز الزيادة الى خمس - [00:17:15](#)

والقول مع افضلية الاربع. والقول الثالث وهو جواز الزيادة على الخمس الى سبع عن الامام احمد رحمه الله وهو جواز الزيادة على الخمس الى سبع - [00:17:38](#)

اربعة خمسة سبعة واستدلوا باثر علي الذي ذكرته قبل قليل وهو ان علي ابن ابي طالب كان يكبر على البدريين ست تكبيرات واستدلوا ايها الاحبة في الله باثر ابن مسعود الذي ساذكره لكم بعد وهو مهم - [00:17:56](#)

واستدلوا ايضا بما اخرجه الطحاوي تأملوا. وحسنه الالباني من حديث ابن عباس قال لما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة امر به فهبي الى القبلة ثم كبر عليه تسعا - [00:18:31](#)

ثم كبر عليه ايش ؟ تسعة قالوا هذا دليل على الزيادة عن الخمس وهذا الاثر ايها الاحبة في الله ستعلق عليه بعد قليل اذا اقول القول الثالث يا ابا علي ما هو ؟ رواية عن الامام احمد جواز الزيادة الى سبع تكبيرات استدالا - [00:19:04](#)

باثر علي المتقدم وباثر ابن مسعود الذي سأذكره خلاصته ان صلاة الجنائز ليس فيها عدد معين في التكبيرات ايضا استدلوا بان النبي عليه الصلاة والسلام وهذا استدلال مهم لم يمنع. هل منع احدا من الصحابة ان يكبر اكثر من خمس تكبيرات - [00:19:31](#)
لا يوجد حديث واحد فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام يمنع الزيادة في التكبير على الجنائز لكن يشكل على هذا ما ورد عن عمرليس كذلك ؟ انه جمع الصحابة والتابعين على اربع تكبيرات - [00:19:53](#)

وفي المسألة يا ابا عبادة قول رابع وهو جواز الزيادة الى تسعة لاحظوا اربعة خمسة سبعة تسعة جواز الزيادة الى تسعة تكبيرات من قال بهذا القول ؟ هذا القول ينسب لابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:20:11](#)

وقال به من المعاصرین الشیخ الالباني قال بجواز الزيادة الها تسعة تكبيرات ونسیه من اصحاب الفضل والمکانة العالية بما استدل حديث ابن الزییر ان النبی صلوات ربی وسلامه عليه صلی علی حمزة فکبر عليه تسعة تكبيرات تأملوا وهذا الحديث اخرجه الطحاوی وحسنه كما قلت الالباني وب الحديث ابن عباس ايضا لما ذكرت قبل قليل لما وقف النبی عليه الصلاة والسلام على حمزة امر به فهیا الى القبلة ثم كبر عليه تسعا - [00:21:07](#)

اخوجه الطبراني وايضا اذا عندنا حديث يعني حديث ابن الزییر حديث ابن عباس ان النبی عليه الصلاة والسلام كبر على حمزة تسعة لكن هذان الحديث ان حقيقي اخوانی فيهما مقال شدید عند العلماء - [00:21:41](#)
بعض العلماء اصلا انکر ان النبی عليه الصلاة والسلام صلی علی ایة حمال قال ابن قدامة كلمة مهمة اخوانی ابن قدامی المقدسي هذا مقدسی جمعی لي من البلاد - [00:21:56](#)

بلادی فلسطین هذا الامام امام حنبلی فقيه يقول ابن قدامة في المفني وال الصحيح انه لا يزيد على سبع لانه لم ينقل ذلك ما في زيادة عن سبع يقول لم ينقل ذلك من فعله صلوات ربی وسلامه عليه - [00:22:17](#)

ولا احد من اصحابه هذه كلمة يقولها ابن قدامة تشعرك بان هذا النقل والله اعلم ليس بثابت. في التسع تكبيرات الخلاصة التي ننتهي اليها ونمیل اليها وقد اتعيناكم بسرد الاقوال. مراجعة سريعة للاقوال يا فاضل. اربعة قول الجمهور - [00:22:46](#)
خمسة قول احمد في رواية خمسة الى سبعة القول الثالث وهو قول احمد ايضا في رواية قول الالباني نقول ابن مسعود والالباني تسعة. الظاهر والله تعالى اعلم عندي القول الثاني ايها الاحبة في الله ان المستحب - [00:23:09](#)

اربعة المستحب اربعة. مع جواز الزيادة الى خمس وست هذه التي دلت عليها يعني صحيح الاثار والاخبار والله تعالى اعلم انتقل الى مسألة ثانية وكما تلاحظون ان المسألة لا تستطيع يا ابا انس ان تقول من نوع الزيادة. يعني مع احترام مينا لقول الجمهور يا ابا عبادة الا ان الزيادة عن اربعة فعلها النبی عليه الصلاة والسلام - [00:23:28](#)

وفي صحيح مسلم الحديث كبر على زيد ابن ارقم كبر خمسة وقال هكذا النبی عليه الصلاة والسلام كان يكبره واثر علي ثابت كما ذكرنا والله تعالى اعلم. فالقول بالمنع في النفس منه شيء. حقيقة - [00:24:03](#)

واجاب العلماء عن فعل عمر بانه هذا لا يعد حکایة اجماع وانما هي فتوى من عمر. تكون فتوى وقضاء من عمر والله والله تعالى اعلم. مع انا نوصي انفسنا واخواننا والسامعين والمتابعين بان لا نغادر الاربع تكبيرات - [00:24:20](#)

لما سمعت من الادلة. هذا صفة تكبير النبی عليه الصلاة والسلام الغالب عليه والذي جمع عليه عمر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم فلا نحدث تشويشا على الناس فننکر اکثر من اربع تكبيرات لكن ان فعل هذا فلا يقال عن هذا انه خطأ او انه مخالف للسنة وقد - [00:24:42](#)

سمعتم الخلاف؟ والله تعالى اعلم. انتقل الى المسألة الثالثة. تفضل نعم جميل قال العلماء ايها الاحبة في الله استدللا باثر علي انه كان يكبر على البدربيين ستة وعلى الصحابة خمسة وعلى سائر الناس اربعة. انه كلما زاد فضل - 00:25:09

الميت المتوفى كانت التكبيرات عليه اكثر فزيادة التكبيرات فيها زيادة في الرحمات. في الدعاء له والاستغفار له والله تعالى اعلم. اذا ذكر بعض الفقهاء بعضهم ما ذكرته قوله مستقلا انه هذا يكون لاهل الفضل الزيادة. ولا الاصل؟ اربعة - 00:25:32

على سائر الناس والله تعالى اعلم الحمد لله لكن اذكر توفي يعني احد اظن ولدي الشيخ ايمن اظن والدي الشيخ ايمن اظن انه كبر عليه ست تكبيرات اظن وارجو اني لا اكون واحدا - 00:25:55

اما الخامسة ففعلت عدة مرات. افعلوها الشباب ولها كما ذكرت لك اثرا ولها دليل من السنة والله تعالى اعلم. من يصح الحديث ويرى ان ذلك جائز كما سمعنا يرى ان هذا مشروع - 00:26:29

نقول مسألة مهمة وهذي ايضا تجعلك تقف عند الرابعة المسألة التي سأذكرها الان يجعلك يا ابا انس تتوقف عند الرابعة يا ابا بلال ما هي نكتب عنوان المسألة حكم متابعة الامام في الزيادة عن اربع تكبيرات - 00:26:43

حكم متابعة الامام في الزيادة على اربع تكبيرات نحن قلنا ان جمهور العلماء لا يرون ايش؟ مشروعية الزيادة على اربعة صلوات ورا امام وزاد على الرابعة ماذا تفعل وانت مع الجمهور تقول ما في زيادة عن الرابعة. ماذا تفعل - 00:27:01

نستمع الى الخلاف في هذه المسألة. نقول ايها الاحبة في اولا نقول جمهور العلماء يا ابا عبادة قالوا لا يتتابع لا يتبع طب لم لا يتتابع؟ قالوا لانها زيادة غير مشروعة. كما لو قام الى خامسة في رباعية - 00:27:23

وقام الى خامسة او الى سادسة ما ما يشرع لك ان تتتابع قالوا لانها زيادة غير مسنونة فلا يتتابع المأموم عليها والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني هذا قول الجمهور احسن الله اليكم - 00:27:47

والقول الثاني مذهب الامام احمد رحمة الله جواز المتابعة. تتبعه واستدل الحنابلة بجملة من الدلة ذكرناها في صفة الصلاة. انما جعل الامام يؤتمن به. ولا تختلف على امامه او ائمته. واستدلوا ايها الاحبة في الله بحديث زيد بن ارقم الذي معنا. انه كبر ايش؟ خمسة - 00:28:05

ولاتنسى ان الحنابلة يرون مشروعية ايش؟ الخامسة اصلا وهذا ايها الاحبة في الله هو الراجح والله تعالى اعلم جواز المتابعة تتتابع اما طبعا نتكلم الان اذا اذا كبر خمسة. اذا كبر خمسة حنابلة يقولون لك تتتابع - 00:28:33

نتابعه في التكبيرات وان كنت لا ترى مشروعيته اما ان زاد عن الخمس تأملوا. الان يضيق الخلاف اكثر. يضيق الخلاف اكثر لان الذين يقولون بزيادة عن خمس. عن اربعهم احمد - 00:29:02

في روایاته ثم يضيق حتى في مذهب احمد. نقول اما ان زاد عن الخمس فانه يكبر مع الامام الى سبع اذا كبر الى سبع تبقى تكبر معه اما اكثر من سبع لا تكبر. وذلك استدللا باثر علي في التكبير - 00:29:18

وبان النبي عليه الصلاة والسلام هكذا قالوا بن النبي عليه الصلاة والسلام يكبر على حمزة سبعة. رواه البيهقي. يوجد خلاف عند المحدثين في لفظة سبعا او تسعا. سمعنا قبل قليل الان سمعنا انها ايش؟ سبعة. وهذا مما يضعف. عند العلامة - 00:29:41

صلاة النبي عليه الصلاة والسلام على حمزة. هم. انه اصلا اختلف هل هي سبعة ولا تسعة؟ على اية حال ايها الاحبة في الله ذهب ابن سعود الى انك تكبر مع امامك ولو زاد عن السبع - 00:30:03

اذا الحنابلة يقرون عند ماذا انتبه تتتابع. طبعا الجمهور يقول لك ما تتتابع الحنابلة تتتابع خمس تتتابع ست تتتابع سبعة. بعد ذلك ما تتتابع. قال ابن مسعود تتتابع واستدلوا بكلمة له - 00:30:22

انه قال روي عن ابن مسعود ايها الاحبة في الله انه قال كلمة مهمة حقيقة. قال ابن مسعود عند عبد الرزاق كبر ما كبر امامك فانه لا وقت ولا عدد - 00:30:44

لا وقت ولا عدد رواه سعيد ابن منصور والاثرم وعن علامة ان اصحاب عبد الله يعني عبد الله بن مسعود قالوا له ان اصحاب معاذ

يكبرون عن الجنائز خمسا فلو وقدت لنا وقتا يعني اجعل لنا رقم معين - [00:31:06](#)

نقتدي فقال اذا تقدمكم امامكم. فكبروا ما يكبر فانه لا وقت ولا عدد هذا الاثر صحه ابن حزم والهيتمي والالباني وهذا يدل على المتابعة فوق ذلك فان صح الاثر ايها الاحبة في الله - [00:31:32](#)

قلنا بجواز المتابعة في في التكبير والله تعالى اعلم مسألة رابعة ايضا تبني ولاحظ هذا كله يا ابا انس استاذنا يوصلك اليه ماذا؟
الزيادة عن الزيادة عن الرفع. انت لو ما زدت عن اربعة لن تصل الى - [00:32:03](#)

هذه الاشكالات والخلافات. تتبع ولا ما تتبع؟ طيب في حال عدم المتابعة ماذا تصنع هل تسلم او تبقى تنتظر تسلیم الایمان هذی ایضا
مسألة خلافیة یا اخوان نقول احسن الله اليکم - [00:32:24](#)

الشافعی واحمد يقولون لا تنتظر وابو حنيفة يقول تسلم ابو حنيفة يقول تسلم. اهل الرعی يقولون تسلم والراجح والله تعالى اعلم
انك تسلم مع امامك لعموم الدللة في عدم الاختلاف على الامام. وانما جعل الامام - [00:32:43](#)

ليؤتم به انما جعل الامام ليؤتم به والله تعالى اعلم. ننتقل الى حديثين اخرين يا كرام. في مسألة ايضا قد يستغربها جل الحاضرين قد
تستغرب انه فيها اصلا خلاف. نسمع احسن الله اليکم - [00:33:16](#)

وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر على جنائزنا اربعة ويقرأ بفاتحة الكتاب رواه الشافعی باسناد
قال وعن فرحة ابن عبد الله ابن عوف قال صلیت خلف - [00:33:35](#)

فقال لتعلموا انها سنة. اورد الحافظ السلام عليکم. اورد الحافظ حديثين عظيمين. الاول في قمة الضعف والثاني في قمة الصحة.
حتى استغرب الشرح منه ذلك. نقول احسن الله اليکم. ذكر حديث جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:56](#)

يكبر على جنائزنا اربعة. ويقرأ بفاتحة الكتاب في التكبيرة الاولى. قال رواه الشافعی باسناد ضعيف. ابن حجر يقول لك ضعيف من
البداية قال وعن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صلیت خلف ابن عباس رضي الله تعالى عنه على جنازة - [00:34:23](#)

فقرأ فاتحة الكتاب فقال لتعلموا انها سنة. رواه البخاري. يبوب على هذين حديثين بحكم قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز قد لا يتبارد
الى ذهنك ان المسألة فيها خلاف حكم قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز - [00:34:41](#)

ابدا بالتلخیص ايها الاحبة في الله. اما حديث جابر فقد اخرجه الشافعی في كتابه الام من طريق شیخه ابراهیم ابن محمد عن عبد الله
بن محمد بن عقیل عبد الله بن محمد بن عقیل عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على - [00:35:05](#)

اربعة هذا لفظ الشافعی اما اللفظ الذي ساقه الحافظ فهو لفظ الحاکم والله تعالى اعلم قال كبر على المیت اربعاء وقرأ بام القرآن هنا
الشاهد. وقرأ بام القرآن عن الفاتحة بعد التكبيرة - [00:35:27](#)

اولى وهذا الحديث ضعیف جدا بل قال بعضهم موضوع. لانه اعل بعلتین. اما الاولی ان مداره شیخ الشافعی محمد ابن ابراهیم قالوا
عنه کذاب او متروک والعلة الثانية اخوانی عبد الله بن محمد بن عقیل هذا ورد ذکرہ معنا کثیرا - [00:35:46](#)

هذا الروایي المتكلم فيه ضعیف احمد والنسائی وابن معین لذلك الحديث ضعیف حديث جابر وعفا بن حجر والتبوی وغيرهم. قال
الشرع انما ذکرہ الحافظ لیبین ضعیف وانما یغنى عنه الحديث الذي بعده. الحديث الذي بعده ايها الاحبة في الله صحيح - [00:36:11](#)

لكن هو من فعل ابن عباس وقد رفعه قال صلیت خلف ابن عباس طلحة يقول فقرأ فاتحة الكتاب. الحديث ان يدلان على قراءة فاتحة
الكتاب في صلاة الجنائز نقول ايها الاحبة في الله نبدأ بالمسائل والفوائد يا فاضل. اما المسألة الاولی ننقل الاتفاقيات اتفق العلماء - [00:36:37](#)

على ان المصلي في صلاة الجنائز بعد التكبيرة الثانية یصلی على النبي عليه الصلاة والسلام وبعد التكبيرة الثالثة یدعو للمیت وكذلك
بعد التكبیر الرابع یسلم بعد الثانية یصلی على النبي عليه الصلاة والسلام. بعد الثالثة یدعو للمیت. الرابعة یسلم. هذا باتفاق العلماء ايها
الاحبة في الله - [00:37:01](#)

وأتفقوا ايضا على ان ذلك يكون اصرارا. بلا جهر في صلاة الجنائز واختلفوا ايها الاحبة في الله في حكم قراءة الفاتحة بعد الاولى.
اتفقوا على الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام بعد الثانية - [00:37:38](#)

والدعاء بعد الثالثة والرابعة. واختلفوا في حكم القراءة الفاتحة تم اختلقو قالوا ماذا يقرأ بعد التكبير الاولى. نقول ايها الاحبة في الله. وهذه المسألة حقيقة تتعجب من وجود خلاف فيها مع شهرة ما استقر عند الناس انه تقرأ الفاتحة - 00:37:59

فتح الاحناف والمالكية الى عدم مشروعية قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز ولا تقرأ شيء من القرآن عندهم في صلاة الجنائز وانما تدعوا للميت وقد استدل هؤلاء بجملة من الدليل والنصوص ايها الاحبة في الله. منها - 00:38:21

حديث عوف وابي هريرة القادمين معنا ان شاء الله في الدرس الم قبل ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يدعو صلي فدعا. ما فيه الدعاء فقط وايضا استدلوا ايها الاحبة في الله بحديث عبادة بن الصامت في الصحيحين - 00:38:46

او حديث عبادة من ادلة اصحاب القول الثاني. استدلوا باثر اخرجه ما لك في موظأه اثر عجيب والله. انا تعجبت منه. عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يقرأ في صلاة الجنائز - 00:39:14

وهذا الاثر صحيح وعن نافع قال ايضا ليس عن نافع قال ابن عمر ليس على الجنائز قراءة واستدلوا باثر ابي سعيد المقرئ انه سأل ابا هريرة كيف تصلي على الجنائز - 00:39:28

فقال ابو هريرة قال انا لعمر الله اخبرك. يعني انا اللي انا اللي نسولفك لك. انا اللي اعلمك قال اتبعها من اهلها فاذا وضعتك بكرت وحمدت الله وصليت على نبيه عليه الصلاة والسلام - 00:39:54

ثم اقول اللهم عبديك كان يشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت اعلم به اخرجه ابن المنذر واستناد صحيح. ابو هريرة شرح صفة الصلاة ماذا يصنع؟ يكبر ثم يحمد ثم يكبر ثم - 00:40:18

صلي ثم يدعوا. لاحظ ما ذكر الفاتحة واستدلوا ايضا ايها الاحبة في الله بعمل اهل المدينة لم يكونوا لم يقرأون الفاتحة في صلاة الجنائز نتم ان شاء الله مناقشة هذه المسألة بعد الاذان. وسألني ان شاء الله بيانها - 00:40:41

في حديث مستقل ان شاء الله تفضل جميل هذه سنذكرها الان ان شاء الله. احسن الله اليك. نقول ايها الاحبة في الله كنت اقول اخر دليل من ادلة اصحاب القول الاول القائلين بعدم مشروعية قراءة الفاتحة والقرآن. وانما تقتصر على الدعاء عمل اهل المدينة - 00:41:09

قالوا ما ادركنا احدا من اهل المدينة يصنع ذلك. والقول الثاني يا اخواني هو قول الشافعية والحنابلة وايضا هو مذهب الظاهيرية وعليه فتوى جمع من العلماء الكبار كالشيوخين ابن باز وابن عثيمين رحم الله الجميع. قالوا قراءة الفاتحة واجبة. لاحظوا القولان - 00:41:34

تماما هذا يقول قراءة الفاتحة غير مشروعة. وهذا يقول واجبة والخلاف بين الائمة الاربعة خلاف قوي وتقييل قالوا واجبة استدلوا بحديث الباب. حديث ابن عباس يا اخواني حديث طلحة قال صليت خلف ابن عباس - 00:41:57

قرأ فاتحة الكتاب ثم قال لهم ابن عباس لتعلم انها ايش؟ سنة. الصحابي اذا قال لتعلموا انها سنة هذا يسمى عند العلماء في حكم المرفوع يعني يأخذ حكم الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:42:19

ايضا استدلوا بحديث ابي امامه قال ابو امامه السنة في الصلاة صلاة الجنائز ان يقرأ في التكبير الاولى بام القرآن مخافة يعني بصوت خافت ثم يكبر ثلاثا والتسليم عند الاخرة. اخرجه النسائي. حديث ابي امامه السنة في الصلاة ان يقرأ - 00:42:39

وفي التكبير الاولى بام القرآن ثم يكبر ثلاثا والتسليم عند الاخرة اخرجه النسائي وابن المنذر وصححه النووي وابن الملقن وابن حجر والالباني وايضا استدلوا بعموم عمومي تأملوا هذا الحديث مهم. عموم حديث عبادة ابن الصامت لا صلاة لمن لم يقرأ الفاتحة - 00:43:04

الكتاب والجنائز صلاة تكبير وتحليلها التسليم. وبالتالي يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ايضا ايها الاحبة في الله في المسألة قول ثالث. وهو قول شيخ الاسلام رحمه الله. كثيرا لا اقول كثيرا يعني في مواضع ليست بالقليلة. شيخ الاسلام يتوسط - 00:43:30

فيحاول اعمال جميع النصوص الواردة عندنا اثار انه ما تقرأ اثر من عمر سمعتم ابي هريرة ابن تيمية يقول القراءة مستحبة وليس واجبة قراءة الفاتحة مستحبة عملا بهذه الادلة. والراجح هو القول الثاني قول الشافعية والحنابلة ان قراءة الفاتحة واجبة -

للادلة التي سمعتموها اثر حديث ابن عباس وكذلك ابي امامه وعموم حديث عبادة ابن الصامت في قول النبي عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة اذا نأى لاجابة عن سؤال اخينا السائل هل تقرأ بغير الفاتحة - 00:44:22

هـب انك قرأت الفاتحة ثم انتهت الفاتحة والامام لم يكبر بعد. واحيانا نسمع بعض الائمة وانا كنت ممن يقول ذلك الفاتحة وسورة هل هذا فعل مشروع؟ فاتحة وسورة او ليس بمشروع ايها الاحبة في الله. انبهكم قبل ان اذكر الخلاف ان الخلاف الان - 00:44:45
يدور عند من؟ عند القائلين بمشروعية القراءة. اما القائلين بعدم مشروعية القراءة. هذا الخلاف لا يعنيهم اصلا. هـم الفاتحة كلها ما يقبلونه الان الكلام عند الشافعية والحنابلة فنقول ايها الاحبة في الله - 00:45:06

جمهور العلماء من هؤلاء الفريق القائلين بجواز القراءة قالوا لا يقرأ شيء غير الفاتحة. اولا قالوا انه لا يوجد دليل ان النبي عليه الصلاة والسلام قرأ شيئاً بعد الفاتحة - 00:45:23

وقالوا ان قراءة الفاتحة نفسها فيها خلاف فغيرها من باب اولى واضعف. انك ما تقرأها يا فاضل وقالوا ان المشروع في صلاة الجنائز هو التخفيف لا التطويل لذا لا يقرأ الا الفاتحة - **00:45:40**

الفاتحة سورة قصيرة نص على هذا النحو في المجموع. واللبناني في أحكام الجنائز - 00:46:02

استدللا تأملوا استدللا بعض الناس يقول لك الالباني شاذ طب والتلووي شاذ كذلك ايالك تظن ان عالما من علماء الامة ايا كان كان حالس في زاوية المسجد يشرب قهوة وشاي ثم يقول اقوالا من عنده وهو بعد كا البعد عن - 00:46:22

الادلة والاحاديث والنصوص. حتى الاقوال التي يخطئون فيها ويخطئون. ترى هم اخواني يبذلون وسعهم واجتهادهم. اقول استدلوا برواية حديث ابن عباس، هذا عند النساء، من طرقية ابراهيم بن سعد قالا، حدثنا ابو عبد الله، عن طلحة - 00:46:43

بلغت وقرأ بفاتحة الكتاب وسورة رواية لحديث البخاري هذا عند النسائي فيها التنصيص على قراءة ماذا؟ الفاتحة وسورة وهذه الرواية صحتها ابن المنذر، والنبوى، والالبانى . لكن، يا كرام حكم بعضه الإمام السهرق . - 00:47:02

الامام البيهقي قال هذى غير محفوظة قالوا البخاري ذكر الحديث ولم يذكرها والعلماء يجعلون احيانا اعراض الامام البخاري عن ذكر بعض الالفاظ تضعيفا له بخارى علم موت غافرا عن هاء الرهابية لما له بأنتيك بها قالوا دليلا على تظريفها فالذى نسبها اليه -

00:47:30

مشروع وهو مذهب جمهور العلماء. الاحناف والشافعية والحنابلة خلافاً للمالكية المالكية تكبر وتقرأ الحمد استدالاً بحديث أنس لكن

أكثر أهل العلم لا يرون مشروعية دعاء الاستفتاح في الجنائز. صلاة الجنائز تكبر تقرأ بلا دعاء استفتاح. وهذا مذهب أكثر أهل العلم.

ما سمعت فيها شيئاً وذهب سفيان الثوري صاحبنا الذي تحدثنا عنه قبل قليل. إلى استحباب الاستفتاح سفيان الثوري يقول الجنازة
التقطة 11:49:03 - المدة 00:49:03 - مدة المقطع 00:49:03

يقرأ فيها بدعاء الاستفاح والله تعالى اعلم. تبقى عندنا ايها الاحبة في الله مسائل مهمة ان شاء الله تعالى نتكلم عنها تتعلق بالدعاء للميت. بقيت بقية يعني فاتني ان اذكرها - 00:49:56

نحو ذكرنا ان بعض الصحابة صرخ بعدم القراءة فكيف نوجه هذه الالئار؟ ابو هريرة مثلا قال اتبعها من اهلها ثم ايش؟ بعد ما اكبر اتي

بالحمد والدعاء نجيب بسهولة فنقول لعله قصد بالحمد الفاتحة ولا سيما انها وردت في الصحيحين على لسان عائشة - [00:50:12](#)
تسمية سورة الفاتحة بالحمد تبدأ الحمد لله رب العالمين اما قول ابن عمر فيحمل والله تعالى اعلم على عدم القراءة فيما يزيد عن الفاتحة هذا ما يظهر لي من توجيهي - [00:50:35](#)

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. وان يجعل ذلك كله خالصاً لوجهه. حجة لنا اجمعين في في اعمالنا واعمال والدينا ومشايخنا انه جواد كريم والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:50:55](#)